

سنن ابن ماجه

3016 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا حدثنا وكيع . حدثنا إسماعيل ابن أبي خالد عن عامر يعني الشعبي عن عروة بن مضر الطائي أنه حج على عهد رسول الله ﷺ . فلم يدرك الناس إلا وهم بجمع . قال فأتيت النبي A . فقلت يا رسول الله ﷺ إني أنضيت راحلتي . وأتعبت نفسي . والله إن تركت من جبل إلا وقفت عليه . فهل لي من حج ؟ .
وتم تفتحه قضى فقد نهرا أو ليلا عرفات من وأفاض الصلاة معنا شهد من) A النبي فقال Y حجه (.
[3016 - ش - (إني أنضيت راحلتي) في الصحاح النضو البعير المهزول . والناقة نضوة . وقد أنضتها الأسفار .
(إن تركت) أي ما تركت . (جبل) هو المستطيل في الرمل . (قضى تفتحه) في الكشف قضاء التفت قص الشارب والأطفار وبتف الإبط والاستحداد . والتفت الوسخ . والمراد قضاء إزالة التفت . [K صحيح